



تعميم رقم (24) لسنة 2017م
بشأن قرار مجلس الوزراء رقم (24) لسنة 2017
بتعديل بعض احكام نظام إدارة الأداء لموظفي الحكومة الاتحادية

إلى كافة الوزارات والجهات الاتحادية
المحترمين
تحية طيبة وبعد،،،

تهديكم الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية أطيب التحيات متمنية لكم مزيداً من التقدم والازدهار.
وفي ضوء صدور قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (24) لسنة 2017 بشأن تعديل بعض احكام قرار مجلس الوزراء رقم (12) لسنة 2012م باعتماد نظام إدارة الأداء لموظفي الحكومة الاتحادية، المتضمن لبعض التعديلات ذات الصلة بإجراءات ذوي الأداء المتدني من الموظفين والذين يندرج أداؤهم ضمن مستوى "بحاجة إلى تحسين".

وعليه، وتنفيذاً لأحكام البنود الواردة في قرار مجلس الوزراء المشار إليه أعلاه ولغايات تمكين الوزارات والجهات الاتحادية، فإن الهيئة تعمم مضمون قرار مجلس الوزراء والذي تم نشره في الجريدة الرسمية ضمن العدد رقم (619) بتاريخ 31 يوليو 2017، وترجو من كافة الوزارات والجهات الاتحادية الالتزام بتنفيذ ما ورد فيه من احكام وفق الأصول.

مع العلم بأنه سيتم عقد ورشة تعريفية حول تعديلات نظام إدارة الأداء الالكتروني في نظام معلومات الموارد البشرية "بياناتي" وفقاً لقرار مجلس الوزراء المشار إليه أعلاه بتاريخ 20 سبتمبر 2017 في تمام الساعة 12 ظهراً بمقر الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية في إمارة دبي (قاعة التدريب - الطابق الأول). لذا، يرجى التكرم بترشيح من ترونه مناسباً لحضور الورشة التعريفية.

وتؤكد الهيئة حرصها التام لتقديم الدعم والمساندة للوزارات والجهات الاتحادية في تطبيق احكام وإجراءات نظام إدارة الأداء لموظفي الحكومة الاتحادية.

شاكرين للجميع حسن التعاون،،،
وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام،،،

د. عبد الرحمن عبد المنان العور
مدير عام
الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية



صدر بتاريخ: 2017/08/14

مرفق:

• قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (24) لسنة 2017 بتعديل بعض احكام نظام إدارة الأداء لموظفي الحكومة الاتحادية

للتواصل:

• حمد بو عميم - رئيس قسم السياسات والبحوث - الهاتف: 042319045 - البريد الالكتروني: HBuamim@fahr.gov.ae
• محمود القطان - رئيس قسم تطوير وصيانة أنظمة الموارد البشرية الحكومية - الهاتف: 042319110 - البريد الالكتروني: MAbdulrahman@fahr.gov.ae



قرار مجلس الوزراء رقم (24) لسنة 2017
بتعديل بعض أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (12) لسنة 2012
باعتتماد نظام إدارة الأداء لموظفي الحكومة الاتحادية

مجلس الوزراء :

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972، بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (11) لسنة 2008، في شأن الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية، وتعديلاته،
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2011، بشأن قواعد إعداد الميزانية العامة والحساب الختامي،
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (12) لسنة 2012، باعتماد نظام إدارة الأداء لموظفي الحكومة الاتحادية،
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (13) لسنة 2012، في شأن اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي رقم (11) لسنة 2008، بشأن الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية، وتعديلاته،

قرّر :

المادة الأولى

يُستبدل بالبند " أولاً " من الفصل السادس من نظام إدارة الأداء لموظفي الحكومة الاتحادية المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم (12) لسنة 2012 النص الآتي:
يُعتبر من ذوي الأداء المتدني أي من الموظفين الذين يندرج أدائهم ضمن مستوى "بحاجة إلى تحسين"، وعلى إدارة الموارد البشرية في الجهة الاتحادية اتخاذ الإجراءات الآتية:

1. توجيه إنذار خطي للموظف لتحسين أدائه في فترة مدتها ثلاثة أشهر .
2. في حال عدم تحسن أداء الموظف بعد انتهاء المدة المذكورة، يتم توجيه إنذار خطي آخر للموظف لتحسين أدائه خلال فترة إنذار أخيرة مدتها ثلاثة أشهر .





3. في حال عدم تحسن أداء الموظف بعد إنتهاء المديتين المذكورتين أعلاه، يجوز إنهاء خدمة الموظف المعني بسبب عدم كفاءته الوظيفية، وذلك وفقاً لأحكام القانون ولائحته التنفيذية.
4. يجوز للموظف الذي تم إنهاء خدمته بسبب عدم الكفاءة الوظيفية أن يتقدم بتظلم خطي إلى لجان التظلمات والاعتراضات وفق الإجراءات والآليات المحددة بقانون الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية ولائحته التنفيذية.

المادة الثانية

يُلغى كل حكم يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القرار.

المادة الثالثة

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

محمد بن راشد آل مكتوم
رئيس مجلس الوزراء

صدر عنا:

1438هـ

2017م

١٥ شوال

٤ يوليو

بتاريخ:

الموافق:

